

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٨ لسنة ١٩٨٥ ؛

**قرر :**

### ( المادة الأولى )

يستبدل بالبند رقم ٣٢ من المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٨ لسنة ١٩٨٥ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الاختصاصات المشار إليه النص الآتي :

”٣٢ - قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ بإصدار قانون تنظيم لإلغاءات الجمركية“ .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٤٠٧ ( ١٧ سبتمبر سنة ١٩٨٦ )

حسنى مبارك